

90076 - تنجز عملها المسائي قبل نهاية الوقت فهل لها أن تسجل الوقت كاملاً

السؤال

أنا أعمل مشرفة تربوية أي أقوم بزيارات ميدانية على المدارس وكلفت بالعمل المسائي مقابل ربع الراتب على أن أقوم بزيارة المدارس المسائية ومتابعة المعلمات وما إلى ذلك بحدود 39 ساعة في الشهر ولدي سائق خاص من قبل الوزارة يمنح ربع الراتب أيضا . المشكلة أنني أحيانا كثيرة أستطيع أن أنجز عملي في أقل من 39 ساعة أي 30 ساعة أحيانا هل لي الحق في استلام ربع الراتب كاملاً أنا وسائقتي ؟ إذا كانت الإجابة بلا فما ذنب السائق ؟ هل يخصم منه أيضا ؟ ما حكم ما استلمته من رواتب عن عمل يقل عن 39 ساعة ؟ علما بأن هنالك من يذهب من الزميلات ويقضي الوقت أحيانا في كلام لا يخدم العمل لمجرد احتساب وقت ليس إلا ، علما بأنني أم وورائي مسؤوليات أخرى ، وأنا لا أحرص على كتابة الوقت كاملاً إلا لأن السائق راتبه قليل جدا ، وإذا خصم منه لم يتبق له شيء أرجو الرد وعدم إهمال سؤالي للأهمية ، وجزاكم الله عنا خير الجزاء .

الإجابة المفصلة

ما دام الاتفاق قائماً على عملك ساعات محددة ، وأنت مطالبة بتسجيل هذا الوقت وتدوينه ، فيلزمك الوفاء بذلك ، أو تسجيل الزمن الحقيقي الذي عملته ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (المسلمون على شروطهم) رواه الترمذي (1352) وأبو داود (3594) وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

وما ذكرته من الأعذار : ككون السائق محتاجاً إلى المال ، أو أنك تقومين بالعمل المطلوب منك كاملاً في وقت أقل ، أو أن غيرك من المعلمات يضيعن الوقت فيما لا يفيد العمل ، أو أنك أم وعندك مسؤوليات

كل ذلك لا يبيح الكذب ولا خيانة الأمانة ، وأنت مؤتمنة على العمل ساعات محددة ، ومؤتمنة على تسجيل ذلك .

وأمامك أحد أمرين :

الأول : أن تخبري الإدارة بحقيقة الأمر ، وأنت تنجزين الأعمال المطلوبة منك في أقل من الزمن المحدد ، ثم تعملين بعد ذلك بما يتم الاتفاق عليه .

الثاني : أن تكتبي الساعات التي عملتها فعلاً - من غير زيادة - حتى لا تأخذي من الأموال ما لا تستحقينه .

وأما الرواتب التي استلمتها من قبل ، فعليك إرجاعها إلى الإدارة إن أمكن ، فإن لم يمكن فإنك تخصمينها من رواتبك المستقبلية .

نسأل الله لنا ولك التوفيق والسداد .

والله أعلم .